الأمم المتحدة
S/2023/676
مجلس الأمن
Distr.: General
15 September 2023
Arabic
Original: English

رسالة مؤرخة 15 أيلول/سبتمبر 2023 موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

في الفقرة 7 من القرار 2662 (2022)، رحب مجلس الأمن بالمعايير المرجعية العشرة المبينة في رسالتي المؤرخة 15 أيلول/سبتمبر 2022 الموجهة إلى رئيس مجلس الأمن ليسترشد بها المجلس في استعراضه لتدابير حظر الأسلحة فيما يتعلق بالصومال (S/2022/698)، وحث السلطات الحكومية الصومالية على العمل معا للوفاء بها بالكامل. وفي الفقرة 47 (ب) من ذلك القرار، طلب المجلس إلي أيضا تقديم معلومات مستكملة عن التقدم المحرز مقارنة بكل مؤشر من المؤشرات المبينة في المعايير المرجعية. وهذا هو تقييمي الرابع بشأن إدارة الأسلحة والذخيرة وتدابير حظر الأسلحة فيما يتعلق بالصومال. (للاطلاع على التقييمات الثلاثة السابقة، انظر S/2014/243 و S/2019/616 و S/2022/698).

وبناء على طلب المجلس، قام فريق تقييم ببعثة إلى الصومال (مقديشو وبيدوا، ولاية جنوب غرب الصومال) في الفترة من 8 إلى 18 تموز/يوليه 2023. وأجرى الفريق أيضا مشاورات في نيروبي في 19 تموز/يوليه. وضم الفريق أيضا، الذي كان بقيادة إدارة الشؤون السياسية وبناء السلام، موظفين من إدارة عمليات السلام ودائرة الأمم المتحدة للإجراءات المتعلقة بالألغام. وبموافقة حكومة الصومال الاتحادية، انضم فريق الخبراء المعني بالصومال إلى جزء من التقييم.

وفي مقديشو، أجرى الفريق مشاورات مع ممثلي حكومة الصومال الاتحادية: مستشار الأمن الوطني لرئيس جمهورية الصومال الاتحادية، ونائبه وموظفوه، بمن فيهم المنسق الوطني لإدارة الأسلحة والذخائر والعنصر الوطني في فريق التحقق المشترك؛ وكبير مستشاري الرئيس لشؤون السياسات؛ وممثلون عن وزارات الدفاع، والأمن الداخلي، والعدل، والشؤون الدستورية، وإدارة إقليم بنادير، واللجنة التوجيهية المعنية بالأسلحة والذخائر التابعة لمجلس الأمن الوطني، بالإضافة إلى الجيش الوطني الصومالي، وقوة الشرطة الصومالية، ووكالة الاستخبارات والأمن الوطنية، وحرس السجون الصومالي. والتقى الفريق أيضا بوزيرة شؤون المرأة وتنمية حقوق الإنسان وموظفيها.

وكما هو الحال في عام 2022، نظمت حكومة الصومال الاتحادية زيارة لفريق التقييم إلى مقر قوة الشرطة الصومالية، وموقع تخزين تابع لقوة الشرطة الصومالية ومرفق تخزين للتخلص من الذخائر المتفجرة تابع لقوة الشرطة الصومالية، بالإضافة إلى مستودع هالاني المركزي للأسلحة ومرفق تخزين الذخيرة الجديد في الجزيرة، مقديشو. وفي بيدوا، التقى الفريق بوزيري الأمن الداخلي والعدل في ولاية جنوب غرب الصومال،

الرجاء إعادة استعمال الورق

وكذلك بممثلين عن مكتب الأمن الإقليمي، والجيش الوطني الصومالي وقوة الشرطة الصومالية، وزار مستودعات الأسلحة التابعة للجيش الوطني الصومالي وقوة الشرطة الصومالية.

واجتمع الفريق مع الممثلة الخاصة للأمين العام للصومال وممثلي بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى الصومال، وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف)، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي (البرنامج الإنمائي، افتراضيا)، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وكذلك بعثة الاتحاد الأفريقي الانتقالية في الصومال، وبعثة الاتحاد الأوروبي للتدريب في الصومال، وبعثة الاتحاد الأوروبي لبناء القدرات في الصومال. وأجرى الفريق أيضا مشاورات، بالحضور الشخصي أو افتراضيا، مع المنظمات التالية: منظمة "هالو ترست" (الصومال)، والفريق الاستشاري المعني بالألغام ومنظمة بحوث التسلح أثناء النزاعات. وفي بيدوا، التقى الفريق بالموظف المسؤول عن المكتب الميداني لبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى الصومال في بايدوا وقائد القطاع 3 لبعثة الاتحاد الأفريقي الانتقالية في الصومال، الذي يضم بيدوا.

وفي نيروبي، أجرى الفريق مشاورات، بصيغة حضور مختلطة أو افتراضيا، مع فريق الخبراء المعني بالصومال، والمركز الإقليمي المعني بالأسلحة الصغيرة، ومنظمة "هالو ترست" (كينيا)، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (البرنامج العالمي لمكافحة الجرائم البحرية).

واستشير مكتبا الممثلتين الخاصتين للأمين العام المعنيتين بكل من الأطفال والنزاع المسلح والعنف الجنسي في حالات النزاع، وكذلك مكتب شؤون نزع السلاح ومعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح.

وأجرى الفريق أيضا مشاورات بالحضور الشخصي وافتراضيا مع وفود الدول الأعضاء، بما في ذلك الدول الأعضاء في مجلس الأمن، التي توجد مقارها في نيويورك، ومقديشو، ونيروبي وجيبوتي.

وعقب التقييم، قدمت النتائج الأولية إلى حكومة الصومال الاتحادية وإلى أعضاء المجلس.

حظر الأسلحة والسياق

فرض مجلس الأمن حظرا عاما وكاملا للأسلحة فيما يتعلق بالصومال في قراره 733 (1992). وفرض في القرار 1844 (2008) حظرا للأسلحة محدد الأهداف، ينطبق على الأفراد المدرجين في قائمة الجزاءات التي وضعتها اللجنة ذات الصلة. وقد رفع الحظر الإقليمي المفروض على الأسلحة جزئيا في القرار 2093 (2013)، بغية دعم تطوير قوات الأمن التابعة لحكومة الصومال الاتحادية وتوفير الأمن للشعب الصومالي.

وعلى مدى العقد الماضي، واصل المجلس تخفيف حظر الأسلحة الذي رفع جزئيا. فعلى سبيل المثال، استحدث المجلس في القرار 2111 (2013) استثناء لمؤسسات قطاع الأمن الصومالي غير المؤسسات التابعة لحكومة الصومال الاتحادية. وألغى المجلس في قراره 2551 (2020) شرط الإخطار فيما يتعلق بتوفير التدريب لقوات الأمن التابعة لحكومة الصومال الاتحادية. وأدرج المجلس في قراره 2662 (2022) عددا من الاستثناءات، بما في ذلك فيما يتعلق بتسليم المعدات العسكرية غير الفتاكة المخصصة حصرا للاستخدامات الإنسانية أو لأغراض الحماية. وقام المجلس كذلك بتحديث قوائم المواد (المرفق ألف- الأصناف الخاضعة لعملية عدم الاعتراض؛ المرفق باء- الأصناف التي تتطلب إخطارا مسبقا) التي تهدف حصريا إلى تطوير مؤسسات الأمن والشرطة في الصومال.

وابتداء من القرار 2182 (2014)، جُدّد سنويا الإذن الذي يصدره مجلس الأمن بتفتيش السفن التي تحمل الأسلحة، وكذلك الفحم، وفي وقت لاحق، مكونات محددة للأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع، التي تُنقل انتهاكا لنظام الجزاءات، ومدّد في الفترة الأخيرة في القرار 2662 (2022).

ويتضمن حظر الأسلحة الذي رفع جزئيا أيضا التزاما بالإبلاغ كل ستة أشهر يقع على عاتق حكومة الصومال الاتحادية، بالتنسيق والتعاون مع الولايات الاتحادية الأعضاء، حسب الاقتضاء. ويشمل التزام الإبلاغ، في جملة أمور، تقديم معلومات عن هيكل مؤسسات الأمن والشرطة التابعة للصومال وتكوينها وقوامها ونشرها، ووضع القوات الإقليمية وقوات الميليشيات؛ وإشعارات لما بعد التوزيع تتضمن معلومات بشأن الوحدة التي ترسل إليها الأسلحة والذخيرة المستوردة في قوات الأمن الصومالية أو مكان التخزين عند توزيع تلك الأسلحة والذخيرة؛ وتقارير فريق التحقق المشترك، وهو آلية أنشأتها حكومة الصومال الاتحادية في عام 2015 بناء على توصية قدّمت في تقييم عام 2014 (S/2014/243).

وفي الفترة ما بين 1 أيلول/سبتمبر 2022 و 1 أيلول/سبتمبر 2023، وافقت لجنة مجلس الأمن العاملة بموجب القرار 751 (1992) على ثلاثة طلبات إعفاء وتلقت 31 إخطارا بالإعفاء من حكومة الصومال الاتحادية، ودول أخرى ومنظمات إقليمية. وتلقت اللجنة 21 إخطارا لما بعد التسليم خلال الفترة نفسها. ووفقا لقاعدة بيانات للأسلحة والذخائر يقوم فريق التحقق المشترك وفريق الخبراء المعني بالصومال بتحديثها باستمرار، تلقت حكومة الصومال الاتحادية منذ الرفع الجزئي لحظر الأسلحة في عام 2013 ما يقرب من 000 44 قطعة سلاح و 101 مليون طلقة ذخيرة، بما في ذلك حوالي 000 71 من قذائف القنابل الصاروخية من طراز RPG-7.

وفي أيار/مايو 2023، قامت اللجنة بتحديث مذكرة المساعدة على التنفيذ التي وضعتها فيما يتعلق بحظر الأسلحة، والتي صدرت لأول مرة في عام 2016، لتقديم إرشادات إضافية إلى حكومة الصومال الاتحادية، وإلى الدول أو المنظمات الدولية أو الإقليمية أو دون الإقليمية التي تقدم المساعدة، بشأن نطاق الحظر والمتطلبات الإجرائية ذات الصلة. وفي قرار مجلس الأمن 2662 (2022)، طُلب إلى الأمانة العامة أن تعد بالتشاور مع حكومة الصومال الاتحادية استمارة نموذجية للطلبات التي تقدم إلى اللجنة للموافقة عليها، من المتوقع أن تؤدي بمجرد وضعها في صيغتها النهائية إلى تحسين اتساق الإخطارات المتعلقة بحظر الأسلحة والطلبات المقدمة من الدول الأعضاء إلى اللجنة، وأن تساعد في جهود التحقق التي يبذلها فريق التحقق المشترك.

وفي حزيران/يونيه 2023، دعا رئيس الصومال، حسن شيخ محمود، مجلس الأمن إلى رفع حظر الأسلحة بالكامل، وهو موقف أيده الاتحاد الأفريقي والهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية. وسلط الرئيس محمود الضوء على الالتزام الثابت للحكومة الاتحادية "بتحسين أطر إدارة الأسلحة والذخيرة بطريقة متماسكة وفقا للمعايير الدولية" (S/PV.9356). وفي مقديشو، قدمت سلطات الحكومة الاتحادية إلى فريق التقييم عرضا عن التقدم المحرز قياسا إلى المعايير المرجعية العشرة، وهو ما بيّن مشاركة الحكومة الإيجابية في عملية وضع المعايير المرجعية.

وعلاوة على ذلك، في ورقة موقف مؤرخة في آب/أغسطس 2023 بشأن حظر الأسلحة الذي رفع جزئيا، اعترفت سلطات الحكومة الفيدرالية بدور حظر الأسلحة في تشجيع الإدارة المسؤولة للأسلحة والذخيرة. بيد أنها أكدت أن هذا التدبير يعوق قدرة الصومال على تزويد قواته الأمنية بالموارد والتجهيزات بكفاءة

وفعالية، ولا سيما القوات المسلحة الوطنية الصومالية التي تقوم بعمليات هجومية نشطة للقضاء على التهديد الذي تشكله حركة الشباب. وأشارت سلطات الحكومة الاتحادية إلى أنها أحرزت تقدما كبيرا، لكنها اعترفت بأن الولايات الاتحادية الأعضاء لا تزال بحاجة إلى بذل جهود إضافية لتعزيز قدراتها في مجال إدارة الأسلحة والذخيرة، واقترحت إنشاء "آلية تنسيق لما بعد الحظر"، تحت سلطة مكتب الأمن الوطني. ومن شأن آلية من هذا القبيل أن ترصد الأنشطة المتصلة بتسليم الأسلحة وتداولها في الولايات الأعضاء الاتحادية وتشرف عليها وأن تدعم الولايات في تحقيق المعايير المرجعية والمؤشرات.

معلومات مستكملة عن التقدم المحرز فيما يتعلق بالمعايير المرجعية

المعيار المرجعي 1

يتعلق المعيار المرجعي 1 بتعزيز الإطار القانوني والتنظيمي الذي يحكم الأسلحة التقليدية، والذخائر والمواد ذات الصلة، مع مؤشرات تركز على التشريعات أو الأنظمة أو الإجراءات الإدارية المناسبة، وإعداد متطلبات عمليات الشراء، ووضع نظام وطني لمراقبة نقل الواردات.

وظل المرسوم الرئاسي المؤرخ 25 أيلول/سبتمبر 2018 بمثابة السياسة الوطنية الأساسية بشأن مراقبة الأسلحة والذخيرة في البلد. ولا تزال الاستراتيجية الوطنية للأسلحة والذخيرة التي توفر خريطة طريق للسياسات المتعلقة بإدارة الأسلحة والذخيرة في الصومال للفترة 2021-2025 سارية وسيجري تحديثها في عام 2024. ولا تزال سارية أيضا إجراءات التشغيل الموحدة الـ 11 الصادرة بين عامي 2016 و 2023، والتي تغطي إدارة الأسلحة والذخيرة طوال دورة حياتها. ووفقا لسلطات الحكومة الاتحادية، تم تنفيذ إجراءات التشغيل الموحدة على مستوى الحكومة الاتحادية ولكنها لم تنفذ بعد على مستوى الولايات الاتحادية الأعضاء. ويتمثل أحد إجراءات التشغيل الموحدة هذه في إجراء التشغيل الموحد المنسق والمحدث لحكومة الصومال الاتحادية وبعثة الاتحاد الأفريقي الانتقالية في الصومال بشأن ما يسترد من أسلحة وذخيرة وأعتدة مرتبطة بها، الموقع في تموز/يوليه 2023 والمشار إليه كمؤشر في إطار المعيار المرجعي 7.

وأبلغت سلطات الحكومة الاتحادية أيضا فريق التقييم بأن مجلس الوزراء وافق في 13 تموز/يوليه 2023 على مشروع قانون بشأن الأسلحة النارية، يهدف إلى مراقبة حيازة الأسلحة النارية وتصنيعها وتخزينها واستخدامها، وهو في انتظار الموافقة عليه في البرلمان الاتحادي. ولا يزال يتعين اعتماد مشروعي القانونين اللذين ينظمان الملكية المدنية للأسلحة الصغيرة، وأسلحة شركات الأمن الخاصة، المشار إليهما في تقييمي السابق. وأشارت سلطات الحكومة الاتحادية إلى أن وزارة الأمن الداخلي طبقت إجراءات تشغيل موحدة لتنظيم الأسلحة المملوكة ملكية خاصة.

وفيما يتعلق بالصكوك الإقليمية والدولية ذات الصلة الخاصة بتحديد الأسلحة، أكدت سلطات الحكومة الاتحادية أن الصومال هو حاليا من الدول الموقعة لبروتوكول نيروبي لمنع الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في منطقة البحيرات الكبرى والقرن الأفريقي ومراقبتها والحد منها، وإن لم يكن دولة طرفا فيه. وأبلغت كذلك فريق التقييم بأن فريقا تقنيا من الصومال سيشارك في المؤتمر التاسع للدول الأطراف في معاهدة تجارة الأسلحة في آب/أغسطس 2023 لإجراء مناقشات مع أمانته بشأن عملية التوقيع والتصديق. والصومال ليس طرفا أيضا في اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر. وقد التزم الصومال، بوصفه دولة عضوا في الأمم المتحدة، ببرنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء

عليه وصكه الدولي الذي يمكن الدول من التعرف على الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة وتعقبها في الوقت المناسب وبطريقة يعول عليها، الذي قدَّم في إطاره تقارير وطنية في الأعوام 2014 و 2016 و 2018 و 2020.

وأبلغت سلطات الحكومة الاتحادية كذلك فريق التقييم بأنه من المقرر أن يوافق مجلس الوزراء في آب/أغسطس 2023 على سياسة شراء خاصة بالمستوردات من الأسلحة والذخيرة والأعتدة ذات الصلة، تتضمن معلومات مفصلة بشأن الموقعين المعتمدين لشهادات المستعمل النهائي. وأشارت السلطات أيضا إلى أن الجهود جارية لتعزيز الإجراءات القائمة فيما يتعلق بعمليات مراقبة النقل من خلال رقمنتها في قاعدة بيانات الأسلحة والذخيرة التي يجري إنشاؤها حاليا. ولم تتوفر معلومات أخرى لفريق التقييم بشأن وضع نظام وطني لمراقبة نقل الواردات، بما في ذلك اعتماد قائمة للمراقبة.

المعيار المرجعي 2

يتعلق المعيار المرجعي 2 بمواصلة تنفيذ وتحديث الاستراتيجية الوطنية لإدارة الأسلحة والذخيرة، وهو ما يشير إليه وضع الصيغة النهائية لخطة العمل القائمة على النتائج المبينة في الاستراتيجية نفسها وتفعيلها، ومن المقرر أن تشمل خطة العمل خطوط الأساس والأهداف على مستوى الحكومة الاتحادية والولايات الاتحادية الأعضاء على حد سواء.

وأطلعت سلطات الحكومة الاتحادية فريق التقييم على خطة عمل قائمة على النتائج مدتها عام واحد، تغطي الفترة من آذار/مارس 2023 إلى آذار/مارس 2024. وأشار استعراض لخطة العمل إلى أن الأنشطة، المعروضة تحت عناوين السياسات والتنسيق، وعمليات مراقبة النقل، والوسم ومسك الدفاتر، وإدارة المخزونات، والأسلحة المستولى عليها، والتخلص من الأسلحة والذخيرة، مع تحديد الجهات الفاعلة المشاركة التي ستضطلع بهذه الأنشطة، هي إما أنها قيد التنفيذ أو من المقرر إنجازها في تاريخ لاحق. وأبلغت سلطات الحكومة الاتحادية فريق التقييم أيضا بأن الحكومة الاتحادية قد أنهت في أيار/مايو 2023 تحديثا لتقييم خط الأساس لإدارة الأسلحة والذخيرة في البلد، بمساعدة معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح، وهو تحديث يمكن أن يسترشد به في استعراض للنهج الاستراتيجي الحالي لتعزيز إدارة الأسلحة والذخيرة في الصومال.

المعيار المرجعي 3

يتعلق المعيار المرجعي 3 بوجود آلية تنسيق وطنية محددة بوضوح وعاملة في مجال إدارة الأسلحة والذخيرة. وتتعلق المؤشرات ذات الصلة بتوفير الموارد الكافية للسلطة الوطنية الرائدة في هذا المجال وبناء قدراتها، بما في ذلك جهة التنسيق التابعة لها، وكذلك للكيانات التي تقوم بالتنسيق على مستوى الولايات الاتحادية الأعضاء، وبتواتر وانتظام عقد اجتماعات التنسيق والاجتماعات التشاورية لإدارة الأسلحة والذخيرة.

وواصل مكتب الأمن الوطني، بقيادة مستشار الأمن الوطني لرئيس جمهورية الصومال الاتحادية، القيام بدور السلطة الوطنية الرائدة. وأشارت سلطات الحكومة الاتحادية إلى أن موظفا لإدارة المعلومات قد أضيف إلى الفريق الحالي، في حين ظل تكوين مكاتب الأمن الإقليمية، التي يضم كل منها منسقا لإدارة الأسلحة والذخيرة، كما هو. ولم يتحقق بعد إنشاء آلية تنسيق وطنية رسمية معنية بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

وفي آذار/مارس 2023، عقد مكتب الأمن الوطني مؤتمر تنسيق سنوي بشأن إدارة الأسلحة والذخيرة، كان قد جرى تنظيمه أيضا في آذار/مارس 2022. وعُقد اجتماع متابعة لمؤتمر عام 2022 في أيلول/سبتمبر 2022 ومن المتوقع عقد اجتماع متابعة لمؤتمر عام 2023 في أيلول/سبتمبر 2023. وعلى غرار ما كان عليه الحال سابقا، ضم المؤتمر السنوي أصحاب المصلحة على مستوى الولايات الاتحادية الأعضاء. وجرى كذلك تنظيم حلقة عمل لإدارة الأسلحة والذخائر مع مكتب الأمن الإقليمي في ولاية غالمودوغ في آذار/مارس 2023. وأوضحت سلطات الحكومة الاتحادية أيضا لفريق التقييم أنها عقدت، في العام الماضي، خمسة اجتماعات للفريق العامل المعني بإدارة الأسلحة والذخيرة، الذي يضم مكتب الأمن الوطني والشركاء الدوليين الذين يقومون بتنفيذ ودعم إدارة الأسلحة والذخيرة في الصومال.

المعيار المرجعي 4

يغطي المعيار المرجعي 4 نظما عاملة وفعالة لحصر وإدارة الأسلحة والذخائر، كما يتضح من وسم الأسلحة المستوردة حديثا والموجودة والمستولى عليها، وتسجيل الأسلحة في قاعدة بيانات مركزية، ورقمنة أسلحة القوات المسلحة الوطنية الصومالية، ووضع إجراءات حصر الذخيرة وإدارة دورة حياتها وفقا للمبادئ التوجيهية الدولية.

وظل مستودع هالاني المركزي للأسلحة في مقديشو يقوم بدور نقطة الاستقبال الرئيسية للأسلحة المستوردة ونقطة التجهيز الرئيسية لوسم الأسلحة المستوردة وتسجيلها وتخزينها الأولي وتوزيعها. وزار فريق التقييم مستودع هالاني المركزي للأسلحة واستعرض كلا من السجلات الورقية والسجلات الرقمية التي أنشئت من خلال تطبيق البرامجيات الحاسوبية لجمع البيانات باستخدام الهاتف المحمول المشار إليه في التقييم السابق. وفي الفترة من تشرين الثاني/نوفمبر 2020 إلى أيلول/سبتمبر 2023، تم تسجيل حوالي 614 15 قطعة سلاح في السجلات الرقمية، بما في ذلك ما يقارب 000 7 قطعة سلاح للجيش الوطني الصومالي، و 969 6 قطعة سلاح لقوة الشرطة الصومالية وما لا يقل عن 645 1 قطعة سلاح لوكالة الاستخبارات والأمن الوطنية. وتشمل هذه الأرقام أيضا الأسلحة المسجلة في بعض الولايات الاتحادية الأعضاء. ويجري الآن توسيع قاعدة بيانات الأسلحة والذخيرة، التي لا تزال قيد الإنشاء وتعمل بصورة تجريبية فيما يتعلق بقوة الشرطة الصومالية، لتشمل أسلحة الجيش الوطني الصومالي. وأشارت سلطات الحكومة الاتحادية إلى أنه لا تزال هناك حاجة إلى قدرات مخصصة للوسم على مستوى الولايات الاتحادية الأعضاء. ولا يزال يتعين إنجاز حصر الذخيرة وإدارة دورة حياتها وفقا للمبادئ التوجيهية الدولية. ويسجل في مستودع هالاني المركزي للأسلحة استلام الذخيرة وتوزيعها الأولي على مواقع القطاعات، مع وجود خطط لإصدار إجراء تشغيل موحد يتعلق حصرا بإدارة الذخيرة بمساعدة دائرة الإجراءات المتعلقة بالألغام.

المعيار المرجعي 5

يتعلق المعيار المرجعي 5 بالأمن المادي للأسلحة والذخيرة وإدارة مخزوناتها، المتاحين والعاملين والفعالين. وتتعلق المؤشرات ذات الصلة بإجراء مراجعة لمستودعات الأسلحة القائمة، وبإجراء تقييم للاحتياجات من مستودعات الأسلحة، ومن أماكن تخزين الذخيرة وما يرتبط بذلك من متطلبات التدريب ذات الصلة بالأسلحة الذخيرة، وبتوافر ما يكفي من مستودعات الأسلحة وأماكن تخزين الذخيرة لدعم قوات الأمن، وكلها تدار وفقا للمبادئ التوجيهية الدولية ذات الصلة.

وأشـــارت ســـلطات الحكومة الاتحادية إلى أنها أجرت، بالتعاون مع شـــركاء دوليين، مراجعة لمستودعات الأسلحة في جميع أنحاء البلد، باستثناء 77 مستودع أسلحة موجودة في "صوماليلاند". ومن بين 140 مستودع أسلحة جرت مراجعتها، تقرر أن 70 منها جاهزة للعمل. ويجري بناء مستودعات أسلحة جديدة في مقر قوة الشرطة الصومالية في مقديشو وفي باليدوغلي، ومن المقرر إنشاء مستودعات أسلحة إضـــافية بعد تلقي الدعم من المانحين. ويحتاج العديد من مســـتودعات الأســـلحة القائمة إلى إعادة تأهيل أو تعزيز.

وفتش فريق التقييم خلال زيارته خمســـة مســـتودعات أســـلحة. وكان مســـتودعان على الأقل من المستودعات الخمسة، بما في ذلك مستودع هالاني المركزي للأسلحة، يستخدمان أيضا لتخزين الذخيرة، بما في ذلك الذخيرة شـــديدة الانفجار. ولا توجد حتى الآن مرافق معروفة قيد الاســـتخدام داخل الصـــومال لتخزين وإدارة الذخيرة الشديدة الانفجار، مما يشكل خطرا على السكان الذين يقطنون في محيط مواقع تخزين الذخيرة المرتجلة. وفي حين أن بناء منطقة تخزين الذخيرة في الجزيرة، المشـــار إليها في التقييم الســـابق، قد اكتمل الآن، فإن منطقة التخزين غير مســـتخدمة حاليا بســـبب القرار الذي أبلغته الســـلطات إلى الأمم المتحدة في نيسان/أبريل 2023 والذي ذُكرت فيه الشواغل المتعلقة بالأمن والحماية واللوجستيات والتكاليف. ولا يزال استمرار وجود الذخيرة الشـديدة الانفجار في مسـتودع هالاني المركزي للأسـلحة يشـكل خطرا كبيرا على السـكان المدنيين وعلى البنية التحتية الحيوية داخل منطقة المطار الدولي، لأنه يشـكل خطرا محتملا يتمثل في حدوث انفجار آني لكل المتفجرات.

ويشكل الأمن المادي للأسلحة والذخائر أيضـا عنصـرا ضـروريا لتعزيز القواعد الأمامية للعمليات التي تسلّمها بعثة الاتحاد الأفريقي الانتقالية في الصـومال تدريجيا إلى الجيش الوطني الصـومالي في إطار الخفض التدريجي لبعثة الاتحاد الأفريقي، لدعم الدفاع عن تلك المواقع والتخفيف من خطر نهب المواد المخزنة فيها.

المعيار المرجعي 6

يتعلق المعيار المرجعي 6 بتنسيق أعمال فريق التحقق المشترك وتوفير الموارد له وأدائه وتشغيله، على نحو ما يتضح من زيادة نسبة الأسلحة المستوردة التي تقدم إخطارات بشأنها والذخيرة التي وُثّقت وجرت مطابقتها مع السجلات، ومن زيادة توسيع وتعميق نطاق تغطية التحقق المشترك، بما في ذلك في الولايات الأعضاء الاتحادية.

ولا يزال فريق التحقق المشترك يتألف من الحكومة الاتحادية وخبراء من منظمة بحوث التسلح أثناء النزاعات، ويكلف بإجراء عمليات تفتيش روتينية لمخزونات قوات الأمن الصـومالية من الأسـلحة وسـجلات جرد تلك الأسلحة وسلسلة إمداداتها بغرض التخفيف من تحويل الأسلحة والذخيرة إلى كيانات خارج دوائر الأمن التابعة للحكومة الاتحادية. وفي 1 أيلول/سبتمبر 2023، كان فريق التحقق المشترك قد وثق 563 19 قطعة سـلاح إما مباشـرة أو عن بعد باسـتخدام تطبيق البرامجيات الحاسـوبية. وعلاوة على ذلك، قام الفريق بمطابقة، أو التحقق من، 057 3 قطعة ســـلاح قدمت إخطارات بشـــأنها إلى اللجنة تشـــير إلى تســـليمها. ولم يوثق فريق التحقق المشـــترك بعد بيانات الذخيرة أو يتحقق منها. وأشـــار الفريق في تقريره الصـــادر في آذار/مارس 2023 إلى أنه لم يكن على علم بأي إخطارات تتعلق بالذخيرة التي تحمل أرقاما فريدة للدفعات أو الكميات يمكن أن تسمح بتحديد تلك الذخيرة والتحقق منها لاحقا.

المعيار المرجعي 7

يتعلق المعيار المرجعي 7 بوجود نظام منسق ومحدد السياق لضمان إمكانية تعقب الأسلحة المستردة. وتتعلق المؤشرات ذات الصلة بتعيين منسق أو كيان يعمل بصفة جهة تنسيق على الصعيد الوطني معني بتعقب الأسلحة والذخائر والأعتدة ذات الصلة المستردة من حيز التداول غير المشروع، تمشيا مع الصكوك والمعايير الدولية. وتتعلق المؤشرات ذات الصلة أيضا بتفعيل إجراء التشغيل الموحد المنسق بين حكومة الصومال الاتحادية وبعثة الاتحاد الأفريقي الانتقالية في الصومال فيما يتعلق بالأسلحة المستردة، بما في ذلك من خلال إنشاء جهات تنسيق، وبنسبة الأسلحة المستردة التي تتعقبها سلطة وطنية مختصة أو كيان مكلف بذلك.

ويقوم مكتب الأمن الوطني بدور جهة التنسيق الوطنية المعنية بتعقب المواد، غير أنه لا يملك حتى الآن أي قدرة تحليلية داخلية بشأن التعقب. ويقوم شريك دولي بأعمال التحليل والتعقب بالنيابة عن الحكومة، وهو يهدف إلى تقديم دورات تدريبية منتظمة لمكتب الأمن الوطني لبناء قدرته التحليلية في الوقت المناسب. وقد جرى تحديث إجراء التشغيل الموحد المنسق وتوقيعه من قبل حكومة الصومال الاتحادية ورئيس بعثة الاتحاد الأفريقي الانتقالية في الصومال في تموز/يوليه 2023. وعُيّنت أيضا جهات تنسيق. ولم تتلق سلطات الحكومة الاتحادية بعد الأسلحة التي جرى الاستيلاء عليها بموجب الإجراء المتفق عليه. وقدمت السلطات عرضا توضيحيا إلى فريق التقييم بشأن قاعدة بيانات للأسلحة المضبوطة والمستردة، يقوم بإدارتها أفراد من قطاع الأمن تلقوا تدريبا على القيام بهذه المهمة. وقد وُضعت قاعدة البيانات بمساعدة شريك دولي ذي خبرة متخصصة في إطار مشروع يدعمه مرفق الأمم المتحدة الاستئماني لدعم التعاون في مجال تنظيم الأسلحة، الذي يديره مكتب شؤون نزع السلاح، ويتعلق بدعم الاستراتيجية الوطنية لإدارة الأسلحة والذخيرة التي تعتمدها حكومة الصومال الاتحادية فيما يتعلق بالأسلحة المستولى عليها. وتشمل النواتج المتوقعة للمشروع الذي يستغرق عامين من الفترة من عام 2023 إلى عام 2024 دورات تدريبية، وأدوات لجمع البيانات (بما في ذلك في عمليات ميدانية) وبحوثا عملية المنحى بشأن منع تحويل وجهة الأسلحة.

وفي نيسان/أبريل وآب/أغسطس 2023، دعت سلطات الحكومة الاتحادية فريق الخبراء إلى تفتيش عدد محدود من قطع السلاح التي استولي عليها من حركة الشباب وكان يحتفظ فيها في مقديشو وكيسمايو.

المعيار المرجعي 8

ينطوي المعيار المرجعي 8 على اعتماد خطة تدريب موحدة ومحددة التكاليف، تتضمن برامج تدريب المدربين، لإتاحة تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لإدارة الأسلحة والذخيرة، بما في ذلك إطار للتدريب على تنفيذ الفرع المتعلق بالقضايا الجنسانية من الاستراتيجية. ويتعلق المؤشر ذو الصلة بتقديم التدريب على إدارة الأسلحة والذخيرة، وفقا لخطة التدريب، إلى قوات الأمن، بما في ذلك على مستوى الولايات الاتحادية الأعضاء.

وفي حين لم يتم بعد اعتماد خطة تدريب شاملة، يقدم الشركاء الدوليون دورات تدريبية فردية لقوات الأمن الصومالية منذ عام 2017، معظمها على مستوى الحكومة الاتحادية، في مجالات وسم الأسلحة ومسك الدفاتر، والأمن المادي وإدارة المخزونات، وتوثيق الأسلحة المستولى عليها ومكونات الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع. وفيما يلي الأرقام التي قدمتها الحكومة الاتحادية بشأن التدريب على إدارة الأسلحة والذخيرة

على نطاق قوات الأمن: 30 فردا من الجيش الوطني الصومالي؛ و 456 فردا من قوة الشرطة الصومالية؛ و 7 أفراد من وكالة الاستخبارات والأمن الوطنية. ومن بين هؤلاء، هناك 68 امرأة. ووفقا لسلطات الحكومة الاتحادية، يجري حاليا تحديد مجموعة متنوعة من المدربين من مختلف الكيانات الأمنية. وسيكون اعتماد خطة التدريب الشاملة وتنفيذها على نحو فعال بمثابة أداة تنسيق مركزية للحكومة الاتحادية والشركاء الدوليين وسيساعد في تعزيز نهج موحد إزاء بناء القدرات.

المعيار المرجعي 9

يتعلق المعيار المرجعي 9 بمواصلة العمل مع ممثلتي الخاصة المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، بما في ذلك بهدف اعتماد خطط عمل لمكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع، مع تركيز المؤشرات على إنشاء وتشغيل سجل وطني لمرتكبي الجرائم الجنسية يجري على أساسه التحقق من المجندين المحتملين في الجيش والشرطة وآليات لمساءلة مرتكبي أعمال العنف الجنسي، على نحو ما يبينه عدد الحالات التي تعالج بالكامل.

وأبلغت سلطات الحكومة الاتحادية فريق التقييم بأن إنشاء سجل لمرتكبي الجرائم الجنسية مرهون باعتماد مشروع قانون الجرائم الجنسية الصومالي، الذي لا يزال في طور الصياغة. ولا تزال مراجعة مشروع القانون من قبل مجموعة من الباحثين – العلماء – منذ كانون الأول/ديسمبر 2022 مستمرة. وفي غضون ذلك، وضعت إجراءات فحص عامة للجيش الوطني الصومالي وقوة الشرطة الصومالية. وأشارت سلطات الحكومة الاتحادية كذلك إلى أن مكتب المدعي العام يحتفظ بمكتب متخصص لمعالجة قضايا العنف الجنسي والجنساني داخل الجيش والشرطة، غير أن هذا المكتب لا يستخدم كسجل وطني.

وفي أيلول/سبتمبر 2022، اعتمدت حكومة الصومال الاتحادية خطة عمل وطنية لتنفيذ ميثاق المرأة الصومالية وقرار مجلس الأمن 1325 (2000) بشأن المرأة والسلام والأمن، تضمنت الأولويات المحددة في البيان المشترك لعام 2013 بين الصومال والأمم المتحدة بشأن إنهاء العنف الجنسي في حالات النزاع. ويتمثل أحد الأهداف المعلنة لخطة العمل الوطنية في ضمان العدالة والحماية القانونية المناسبة للنساء والفتيات. وأبلغت سلطات الحكومة الاتحادية فريق التقييم بأن قوة الشرطة الصومالية أنشأت وحدة لحماية المرأة والطفل للقيام بجملة أمور من قبيل معالجة حالات الاعتداء الجنسي والاغتصاب في جميع أنحاء البلد. ولئن كانت هذه الوحدة قد أنشئت في إطار تنفيذ خطة العمل الوطنية، فإنها تواجه حاليا تحديات تشغيلية، بما في ذلك في ما يتعلق بالتمويل. وأشارت سلطات الحكومة الاتحادية إلى أن ثلاث حالات تتعلق بجرائم جنسية ارتكبتها كيانات أمنية كانت في مراحل التحقيق والمقاضاة في الأشهر الثلاثة الماضية.

المعيار المرجعي 10

يتعلق المعيار المرجعي 10 بمواصلة العمل مع ممثلتي الخاصة المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، بما في ذلك بهدف تنفيذ خريطة طريق الصومال الخاصة بالأطفال والنزاع المسلح لعام 2019. وتتعلق المؤشرات ذات الصلة بوضع وتفعيل إجراءات واضحة لتقييم العمر والفحص للجيش والشرطة الصوماليين، وكذلك آليات لمحاسبة مرتكبي الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال، على نحو ما يبينه عدد الحالات التي تعالج بالكامل. ويتعلق أحد المؤشرات ذات الصلة أيضا بمواصلة تطبيق إجراءات التشغيل الموحدة لاستقبال

الأطفال المنفصلين عن الجماعات المسلحة وتسليمهم إلى الجهات الفاعلة في مجال حماية الطفل، مع السماح بالوصول إليهم في كل مرحلة من مراحل عملية الإفراج وإعادة الإدماج.

وواصلت حكومة الصومال الاتحادية جهودها لتنفيذ خريطة الطريق لعام 2019. وفي هذا الصدد، يظل من المهم اعتماد تشريعات ذات صلة بحماية الطفل، وكذلك مواءمتها مع المعايير الدولية. وبعد موافقة الحكومة الاتحادية على مشروع قانون حقوق الطفل في 10 آب/أغسطس 2023، تتمثل المرحلة التالية في تقديم مشروع القانون إلى البرلمان الاتحادي. وعلاوة على ذلك، جرى تحديث مشروع قانون قضاء الأحداث والموافقة عليه من قبل مجلس الوزراء في 17 آب/أغسطس 2023. وسيشكل مشروعا القانونين، عند إقرارهما، معلما هاما على طريق النهوض بحقوق الأطفال وحمايتها. وأبلغت سلطات الحكومة الاتحادية فريق التقييم بأن إجراءات تقييم العمر والفحص للجيش والشرطة قد وضعت، وأن وزارة العدل والشؤون الدستورية وضعت مبادئ توجيهية بشأن تقييم العمر. وصدقت الحكومة الاتحادية في 31 تموز/يوليه 2023 على هذه المبادئ التوجيهية، التي جرت صياغتها في عام 2019 ومراجعتها في حزيران/يونيه 2023 بدعم من الأمم المتحدة. ومن شأن المبادئ التوجيهية المراجعة، عند تنفيذها، أن تسمح بإجراء عمليات تقييم العمر بمزيد من الاتساق ومع التقيد بمعايير حماية الطفل. وأفادت سلطات الحكومة الاتحادية أيضا بوجود آليات للمساءلة داخل الجيش والشرطة لمحاسبة مرتكبي الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال. ولم تتوفر لفريق التقييم بيانات إضافية عن التحقيقات و/أو الملاحقات القضائية. ومثلت وحدة حماية المرأة والطفل، التي أنشئت في إطار قوة الشرطة الصومالية، تطورا هاما، ولكنها واجهت تحديات تشغيلية على النحو المشار إليه في إطار المعيار المرجعي 9.

وأبلغت سلطات الحكومة الاتحادية فريق التقييم بأن إجراءات التشغيل الموحدة لاستقبال وتسليم الأطفال المنفصلين عن الجماعات المسلحة تطبق حاليا بصورة متسقة. ومع ذلك، استمر احتجاز عدد كبير من الأطفال في جميع أنحاء البلد بسبب ارتباطهم المزعوم بالجماعات المسلحة، وكثيرا ما تجاوز طول فترات الاحتجاز الحد الأقصى البالغ 72 ساعة المنصوص عليه في إجراءات التشغيل الموحدة (انظر أيضا A/77/895-S/2023/363). وأشار فريق التقييم إلى إنشاء وحدة فحص لحماية الطفل في وزارة الأمن الداخلي في عام 2022 لدعم تسليم الأطفال.

ملاحظات

أشكر حكومة الصومال الاتحادية على تعاونها القوي ومشاركتها النشطة في هذا التقييم، وأشكر ممثلي الولايات في بايدوا على مساهماتهم. وأرحب بالتعاون المعزز بين الحكومة الاتحادية وفريق الخبراء. وأود أيضا أن أعرب عن امتناني لأسرة الأمم المتحدة في الصومال، وبعثة الاتحاد الأفريقي الانتقالية في الصومال، والدول الأعضاء، والمنظمات الإقليمية والدولية على دعمها لفريق التقييم وتعاونها معه.

وأشجع الحكومة الاتحادية، إلى جانب الولايات الاتحادية الأعضاء، على تسريع جهودها في إحراز تقدم نحو تحقيق المؤشرات ذات الصلة للمعايير المرجعية العشرة. ومع بدء انسحاب بعثة الاتحاد الأفريقي الانتقالية في الصومال، وتواصل الانسحابات المرحلية نحو الخروج الكامل لبعثة الاتحاد الأفريقي من الصومال بحلول كانون الأول/ديسمبر 2024، يُحرز تقدم في الانتقال الأمني في الصومال. وتؤدي التحسينات المستمرة في القدرات في مجال إدارة الأسلحة والذخيرة دورا هاما في هذا الانتقال. ومع الإنجازات الملحوظة في مجال وسم الأسلحة وتسجيلها، والخطوات الهامة المتخذة في مراحل مختلفة من دورة حياة إدارة

الأسلحة والذخيرة، لا تزال هناك تحديات، بما في ذلك فيما يتعلق بتوسيع نطاق إدارة الأسلحة والذخيرة إلى مستوى الولايات الاتحادية الأعضاء. وإلى جانب إدارة الأسلحة والذخائر داخل البلد، يظل من الأهمية بمكان أيضا مكافحة التدفق غير المشروع للأسلحة والذخيرة إلى الصومال. ويضطلع فريق الخبراء بدور هام في مجال الرصد في هذا الصدد.

ويتسم الدعم المستمر المقدم من المجتمع الدولي للحكومة الاتحادية والولايات الاتحادية الأعضاء بأهميته الأساسية لتحقيق مزيد من التقدم نحو تحقيق المعايير المرجعية العشرة. ويشمل هذا الدعم توفير الموارد وبناء القدرات التقنية، بتمويل يمكن التنبؤ به، بطريقة منسقة ومتماسكة.

وأعاد مجلس الأمن في قراره 2662 (2022) تسمية اللجنة ونقل إشارة واضحة تفيد بأن تدابير الجزاءات، بما في ذلك حظر الأسلحة الذي رفع جزئيا، تهدف إلى دعم الصومال مع إضعاف التهديد الذي تشكله حركة الشباب في الوقت نفسه. وينبغي للمجلس ولجنته أن يعززا ما يوجهانه من رسائل عامة، وكذلك نشر تلك الرسائل باللغة المحلية، فيما يتعلق بتحديد الأسلحة، والذخيرة والأعتدة ذات الصلة حسب انطباقها على مؤسسات الأمن والشرطة في الصومال. وأشجع الحكومة الاتحادية، إلى جانب الولايات الاتحادية الأعضاء، على مواصلة الوفاء بالتزاماتها القائمة في إطار حظر الأسلحة الذي رفع جزئيا، ومواصلة جهودها الرامية إلى تعزيز إدارة الأسلحة والذخيرة في الصومال.

(توقيع) أنطونيو **غوتيريش**